

تاج العروس من جواهر القاموس

الخُشَارُ والخُشَارَةُ بضمَّ هـِما : الرَّدِيَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَخَصَّ -
اللَّحْيَانِيَّ بِهِ رَدِيَّةَ الْمَتَاعِ . الخُشَارَةُ : سَفَلَةُ النَّاسِ . وَفُلَانٌ مِنْ -
الخُشَارَةِ إِذَا كَانَ دُونًا وَهُوَ مَجَازٌ . وَفِي الْحَدِيثِ " إِذَا ذَهَبَ الْخِيَارُ -
وَبَقِيَتِ خُشَارَةٌ مِثْلُ خُسَارَةِ الشَّعِيرِ لَا يُبَالِي بِهِمْ إِلَّا بِاللَّهِّ " . هِيَ -
الرَّدِيَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَقَالَ الْحُطَيْئَةُ : .

وَبَاعَ بَنِيهِ بِعَعْضِهِمْ بِخُشَارَةٍ ... وَبِعَتَ لِدُؤْيَانَ الْعَلَاءَ بِمَالِكَا . يَقُولُ -
: اشْتَرَيْتَ لِقَوْمِكَ الشَّرَفَ بِأَمْوَالِكَ . قَالَ ابْنُ بَرِّيّ : صَوَابُهُ بِمَالِكَ -
بِكَسْرِ الْكَافِ . وَهُوَ اسْمُ ابْنِ لَعْيِيْنَةَ بْنِ حِصْنِ قَتْلَةَ بْنِ عَامِرٍ فَغَزَاهُمْ -
عُيَيْنَةَ فَأَدْرَكَ بَثْأَرَهُ وَعَنْدِمَ فَقَالَ الْحُطَيْئَةُ : .
فِدَى لَا بِنِ حِصْنِ مَا أَرِيحَ فَإِنَّهُ ... ثِمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْمَهَالِكِ .

وَبَاعَ بَنِيهِ بِعَعْضِهِمْ بِخُشَارَةٍ ... وَبِعَتَ لِدُؤْيَانَ الْعَلَاءَ بِمَالِكِ . كَالْخَاشِرِ -
هَكَذَا فِي النَّسَخِ . وَالصَّوَابُ كَالْخَاشِرَةِ . وَهَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو عَنْ ابْنِ -
الْأَعْرَابِيِّ . الخُشَارُ وَالخُشَارَةُ : مَالَالِبٌ لَهُ مِنَ الشَّعِيرِ . وَخَشَرَ -
يَخْشِرُ مِنْ حَدِّ ضَرْبِ خَشْرَاءَ : أَبَقَى عَلَى الْمَائِدَةِ الخُشَارَةَ وَهِيَ بِالضَّمِّ . -
مِمَّا يَبْقَى عَلَى الْمَائِدَةِ مِمَّا لَا خَيْرَ فِيهِ . خَشَرَ الشَّيْءَ يَخْشِرُهُ -
خَشْرَاءً نَقَّى مِنَ التَّنْقِيَةِ . وَفِي بَعْضِ النَّسَخِ نَقَّى بِالْفَاءِ عَنَّهُ . وَفِي -
بَعْضِ النَّسَخِ : مِنْهُ خُشَارَتُهُ فَهُوَ ضِدٌّ . وَعِيدَارَةُ اللَّحْيَانِيَّ فِي -
النَّوَادِرِ : وَخَشَرَ الْمَتَاعَ يَخْشِرُهُ خَشْرَاءً : نَقَّى الرَّدِيَّةَ مِنْهُ . خَشَرَ -
خَشْرَاءً إِذَا شَرَّهُ . خَشَرَ كَفَرِحَ : هَرَبَ جُبْنًا . اللَّذِي فِي نَصِّ أَنْ -
الْأَعْرَابِيِّ : خَشَرَ إِذَا شَرَّهُ وَخَشَرَ إِذَا هَرَبَ جُبْنًا فَجَعَلَ الْإِثْنَيْنِ مِنْ -
حَدِّ فَرِحَ . وَالْمُصَنَّفُ مَيَّزَ بَيْنَهُمَا فَلَا يُنْظَرُ . وَخُشَاوَرَةُ بِالضَّمِّ -
وَضَبَطَهُ السَّمْعَانِيُّ بِفَتْحِ الْأَوَّلِ وَالثَّلَاثِ : سِكَّةٌ بَنِي سَابُورَ مِنْهَا أَبُو -
إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبرَاهِيمَ الْقَارِي الخُشَاوَرِيُّ مِنْ أَهْلِ -
نَيْسَابُورَ تَرَجَمَهُ الْحَاكِمُ فِي التَّارِيخِ . وَذُو خَشْرَانَ بِالْفَتْحِ قِيلَ مِنْ -
أَلْهَانَ بْنِ مَالِكِ أَخِي هَمْدَانَ بْنِ مَالِكِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :
مَخَاشِرُ الْمِنْجَلِ : أَسَدَانُهُ . أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

" تُرَى لها بِعَدَدِ إِبَارِ الْآبِرِ .

" صُفْرٌ وَحُمْرٌ كِبْرُودِ التَّاجِرِ .

" مَازِرٌ تُطَوَّى عَلَى مَازِرِ .

" وَأَثَرُ الْمُخْلِجِ ذِي الْمَخَاشِرِ . يَعْنِي الْحَمْلَ . وَخَشَرَتِ الشَّيْءَ إِذَا

أَرَدَلَتْهُ فَهُوَ مَخْشُورٌ . وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الْخُشَّارُ كَرُمَانٌ : سَفَلَةٌ

النَّاسِ وَرَادَ فَقَالَ : وَهُمْ أَيْضًا الْبُشَارُ وَالْقُشَارُ وَالسَّقَاطُ وَاللَّسْقَاطُ

وَالْمُقَاطُ . وَنَقَلَ شَيْخُنَا عَنْ بَعْضِ الْفُضَلَاءِ قَالَ : بَادِيَةَ الْحِجَازِ يَسْتَعْمِلُونَ

الْخَشِيرَ بِمَعْنَى الشَّرِيكَ . قَالَ : وَلَا أَصْلَ لَهُ فِيمَا عَلِمْنَا . قَالَ شَيْخُنَا :

قُلْتُ : هُوَ كَمَا قَالَ . قُلْتُ : وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ خَشَرَ إِذَا شَرَّهُ إِذْ كُلُّ

مِنْهُمَا حَرِيصٌ عَلَى الرَّبْحِ فِي التَّجَارَةِ وَالْفَائِدَةِ فليَتَأَمَّلْ . وَخُشَارَةٌ

التَّمْرُ : شَيْئُهُ وَهَذَا مِنَ الْأَسَاسِ .

خَشَرَ .

وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : خَشْتِيَارٌ بفتح فسكون فكسر المثناة التَّحْتِيَّةِ وَهُوَ جَدُّ أَبِي

الْحُسَيْنِ طَاهِرِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ خَشْتِيَارِ النَّسَفِيِّ

الْخَشْتِيَارِيِّ إِمَامِ أَهْلِ نَسَفَ فِي الْحَدِيثِ . تُوُفِّيَ بِهَا سَنَةَ 289 خَصْرَ .

الْخَصْرُ وَسَطُ الْإِنْسَانِ وَقِيلَ : هُوَ الْمُسْتَدَقُّ فَوْقَ الْوَرِكَيْنِ كَمَا فِي الْمَصْبُوحِ

مِنَ الْمَجَازِ : الْخَصْرُ : أَخْمَصُ الْقَدَمِ . وَيُقَالُ هُوَ تَحْتِ خَصْرٍ قَدَمِهِ . مِنْ

الْمَجَازِ : الْخَصْرُ : طَرِيقُ بَيْنِ أَعْلَى الرَّمْلِ وَأَسْفَلِهِ خَاصَّةً . يُقَالُ :

أَخَذُوا خَصْرَ الرَّمْلِ وَمُخَصَّرَهُ أَيَّ أَسْفَلَهُ وَمَا دَقَّ مِنْهُ وَلَطْفَ كَمَا فِي الْأَسَاسِ .

قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْسَةَ :

أَخَصَّرَ بِهِ ضَاحٍ فَنَبِطًا أَسَالَةً . . . فَمَرَّ فَأَعْلَى حَوَزَهَا فَخُصُّورُهَا

وَقَالَ آخَرُ :